

ومن المعاصرين الشيخ الغماري^(١)، والدكتور على جمعة المفتي السابق، والدكتور مصطفى زيد فقد ذهبوا إلى إنكار هذا النوع من النسخ "نسخ التلاوة دون الحكم" وساق هذا الفريق في سبيل إثبات ذلك عدة أدلة هي على النحو التالي.

يقول الشيخ الغماري (والأسباب التي اقتضت امتناع نسخ التلاوة هي:

١- أنه يستلزم البداء وهو ظهور المصلحة في حذف الآية بعد خفائها وهو في حق الله محال.

٢- أن تغيير اللفظ بغيره أو حذفه بجملة إنما يناسب البشر لنقصان علمه، وعدم إحاطته، ولا يليق بالله الذي يعلم السر وأخفى [ولذا يقول الحدائى حسن

(١) عبد الله بن الصديق الغماري/ تـ ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م هو أبو الفضل عبد الله بن محمد بن الصديق بن أحمد بن قاسم الغماري الحسني الإدريسي الطنجي. ولد بمدينة طنجة سنة ١٣٢٨هـ ١٩١٠م، وينتسب إلى أسرة بن الصديق العالمية الشريفة، وهي أسرة إدريسية النسب. تلقى تعليمه الأولي بالزاوية الصديقية، ثم رحل سنة ١٣٤٣هـ/ ١٩٢٤م إلى فاس لاستكمال دراسته، ثم التحق بمصر فدرس بالجامع الأزهر سنة ١٣٤٩هـ/ ١٩٣٠م، وأخذ عن عدد كبير من العلماء، من أمثال الشيخ محمد حسنين مخلوف، والشيخ محمد بخيت المطيعي، وغيرهم، وحصل على إجازات عدد كبير من العلماء، كما حصل على شهادة العالمية للغرباء سنة ١٣٥٢هـ/ ١٩٣٣م، وعلى الشهادة العالمية الأزهرية سنة ١٣٦١هـ/ ١٩٤٢م، وتعددت نشاطاته العلمية بمصر، إلى أن رجع إلى المغرب عام ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م. عمل الشيخ مدرساً للعلوم الشرعية بالجامع الأزهر بصفة تطوعية، وعينته وزارة الأوقاف المصرية مفتشاً للدروس التي تلقى في الصحيحين بمساجدها، وبعد عودته من مصر استقر بمدينة طنجة خطيباً بالزاوية الصديقية، ومدرساً للعلوم الشرعية بها، وأخذ عنه العدد الجم من طلبة العلم، ولم يبق قطر إسلامي إلا وله فيه تلامذة. انظر هذا الرابط على شبكة المعلومات الدولية <http://www. almarkaz. ma/Article.aspx?C=>

حنفى "ويجوز نسخ التلاوة دون الحكم من أجل صياغة أولية أكثر إبداعاً (١) "فهل هذا يجوز في حق الله؟!؟!!".

٣- أن ما قيل إنه كان قرآناً، ونسخ لفظه لانجد فيه أسلوب القرآن، و لا جرس لفظه

٤- أن منه ما يخالف أسلوب القرآن قال الله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ...﴾ (٢) قال العلماء قدمت الزانية فى الذكر للإشارة إلى أن الزنى منها أشد قبحا، ولأن الزنا فى النساء كان فاشيا عند العرب؛ لكن إذا قرأت الشيخ والشيخة إذا زنيا وجدت الزانى مقدما فى الذكر على خلاف الآية، وهذا يقتضى أن تقديم أحدهما كان مصادفة لا لحكمة، وهذا لا يجوز لأن من المقرر المعلوم أن ألفاظ القرآن الكريم موضوعة وضعا حكيميا بحيث لو قدم أحدهم عن موضوعة أو آخر اختل نظام الآية (٣) هذه هى الأسباب التى دفعت الشيخ الغمارى إلى إنكار هذا النوع من النسخ "نسخ التلاوة دون الحكم" وهى كما ترى أسباب منطقية، يصعب دفعها وإبطالها يقول الدكتور مصطفى زيد (ولابد من وقفة هنا عند نوع للنسخ ذكره الأصوليون، واعتمدوا فيه على آثار لا تنهض دليلا له مع أن الآيتين اللتين تتحدثان عن النسخ فى القرآن الكريم لا تسمحان بوجوده إلا على تكلف، ومع أنه يخالف المعقول والمنطق، ومع أن مدلول النسخ وشروطه لا تتوافر فيه، وهذا النوع هو منسوخ التلاوة باقى الحكم كما يعبر عنه الأصوليون (٤)

(١) من النص إلى الواقع ج ١ ص ٣٢ مرجع سابق.

(٢) النور من الآية ٢.

(٣) ذوق الحلاوة ببيان امتناع نسخ التلاوة، عبدالله بن محمد بن الصديق الغمارى، ص ٢٤-

٢٥ دار الإمام النووى، ط ١- ٢٠٠٨م.

(٤) النسخ فى القرآن الكريم، ج ١ ص ٢٨٣ مرجع سابق.

ولكن ربما يقول قائل إن الفريق القائل بهذا النوع من النسخ قد استند إلى آثار وردت في كتب الصحاح يجيب عن ذلك الدكتور مصطفى زيد فيقول: (وأما الآثار التي يحتجون له بها وهي تنحصر في آيتي رجم الشيخ والشيخه إذا زنيا، وتحريم الرضعات الخمس"فمعظمها مروى عن عمرو عائشة (رضي الله عنهما). ونحن نستبعد صدور مثل هذه الآثار عنهما بالرغم من ورودها في الكتب الصحاح؛ فإن صحة السند لا تعنى في كل الأحوال سلامة المتن!!^(١) ثم يقول (وبعض هذه الروايات، جاءت بعض العبارات التي لا تتفق ومكانة عمر ولا عائشة مما يجعلنا نطمئن إلى اختلافها ودسها على المسلمين)^(٢) والباحث وإن كان متفقا مع هذا الرأي إلا أنني لا أتفق مع رد النصوص لمجرد النظر في المتن فقط دون النظر في السند وقد تبين والله الحمد أن كل الروايات الصحيحة التي تضمنت ما قيل إنه قرآن رفع رسما وحكما، أو رفع رسما وبقي حكما ليس منها رواية واحدة من كلام رسول الله (ﷺ)، بل كلها موقوفة على الصحابة، ومن ثم يجب إعمال القاعدة الذهبية التي أرساها الحافظ ابن حجر وهي (أن كل ما نقل عن السلف كأبي بن كعب وابن مسعود من زيادة ليست في الإمام إنما هي على سبيل التفسير ونحوه)^(٣) إن الذي يتأمل قوله (ﷺ) «أَلَا إِنِّي أُوتِيْتُ الْكِتَابَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ»^(٤) يجد أن هذا الحديث حجة في هذا الباب فكل ماورد مما قيل إنه قرآن يحمل على أنه مثل القرآن أي أنه وحى ولكنه غير متعبد بتلاوته يقول الأديب الكبير مصطفى صادق الرافعي (وقد وردت روايات قليلة في أشياء زعموا أنها كانت قرآنا ورفع، على أن

(١) النسخ في القرآن الكريم، ج ١ ص ٢٨٣ مرجع سابق.

(٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة.

(٣) فتح الباري ج ١٢ ص ١٥٥ مرجع سابق.

(٤) رواه أبو داود باب لزوم السنة، وقال الشيخ الألباني صحيح ج ٤ ص ٣٢٨ دار الكتاب

العربي بيروت.

الرسول (ﷺ) كان يقرر الأحكام عن ربه إذا لم ينزل بها قرآن لأن السنة تأتي مأتاه؛ ولذلك قال (ﷺ) (أُوتِيَتْ الْكِتَابَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ) يعنى السنن وعلى هذا الحديث يخرج فى رأينا كل ما رووه مما حسبوه كان قرآنا فرغ وبطلت تلاوته على قلة ذلك إن صح؛ لأنه يكون وحيا وليس كل وحى بقرآن^(١).

ويذهب الدكتور على جمعة إلى إنكار نسخ التلاوة والحكم، ونسخ التلاوة دون الحكم فيقول: (والقول بنسخ التلاوة، بل والحكم فى القرآن يفتح باب شر كبير من جهتين:

الأولى: القول بتحريف القرآن فيصبح ذلك حجة فى يد المبشرين للقول بتساوى القرآن مع المحرف من التوراة والإنجيل، وهذا مدخل تبشيري قديم أشار إليه ابن حزم فى كتابه "الفصل"^(٢).

الثانية: القدح فى إطلاقية القرآن، وأعنى بها أن القرآن صالح لكل زمان ومكان، ويخاطب جميع البشر فى كل الأحوال إلى يوم القيامة^(٣) ولذا فإن القول بأنه لا يوجد نسخ للتلاوة دون الحكم هو القول الحرى بالقبول، وهو الأوفق لصيانة القرآن الكريم من عبث العابثين، وتناول المتناولين.

(١) إعجاز القرآن والبلاغة النبوية، مصطفى صادق الرافعى، ص ٤٣ دار الكتاب العربى، بيروت لبنان ط ٢-١٣٩٣هـ ١٩٧٣م.

(٢) الفصل فى الملل والأهواء والنحل كتاب، للإمام: ابن حزم، ويعد كتابه هذا موسوعة كبرى فى علم مقارنة الأديان.

(٣) النسخ عند الأصوليين، د. على جمعة، ص ٧٢ بتصريف يسير، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ط ١-٢٠٠٥م.

موقف الحدائيين من نسخ التلاوة دون الحكيم

تذبذب موقف الحدائيين من القول بنسخ التلاوة دون الحكم فمنهم من منعه **كنصر حامد أبو زيد** حيث يقول تحت عنوان **النسخ وأزلية النص** (لم يناقش العلماء ماتو أدى إليه ظاهرة نسخ التلاوة، وأحذف النصوص سواء بقي حكمها أم نسخ أيضا [يقصد نوعي النسخ تلاوة وحكما، أو تلاوة فقط] من قضاء كامل على تصورهم لأزلية الوجود الكتابي للنص في اللوح المحفوظ وإذا كان من الوحي نجوما جميعه في أم الكتاب، وهو اللوح المحفوظ كما قال: ﴿فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾﴾^(١) فإن نزول الآيات المثبتة في اللوح المحفوظ ثم نسخها وإزالتها من القرآن المثلو ينفي هذه الأبدية المفترضة الموهومة^(٢) وأنت ترى أن أبا زيد يظهر في ثوب الناصح الشفوق على الأمة ولكن أقول في الرد عليه.

١- كيف تجزم أن العلماء لم يناقشوا هذه المسألة؟ لقد ناقشوها وأوسعوها نقاشا، وقد ذكرت طرفا من ذلك عند بيان موقف علماء الأصول من قضية نسخ التلاوة دون الحكم، وأن هذا النوع من النسخ حسب الرأي الراجح عندي لا وجود له، لأن القائلين به لم يركنوا إلى دليل متواتر يثبت به قرآن.

٢- الأبدية أي أزلية النص القرآني ليست مفترضة، ولا متوهمة إنما هي حقيقة فالقرآن في عقيدة المسلمين كلام الله الذي نزل من علمه تعالى إلى اللوح المحفوظ ثم نزل إلى بيت العزة في السماء الدنيا، ثم تتابع نزوله على النبي (ﷺ) بواسطة جبريل منجما حسب الوقائع والأحداث^(٣) وبالتالي فإن أزلية القرآن ليست مفترضة ولا موهومة، إنما هي حقيقة ثابتة.

(١) الواقعة آية ٧٨-٧٩.

(٢) مفهوم النص دراسة في علوم القرآن ص ١٣١.

(٣) انظر مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، ص ١٠٠ وما بعدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط ٣-٢١٤٢١هـ ٢٠٠٠م.

ومنهم من قال به كطيب تيزينى حيث رأى فيه امتدادا لما يسميه هو باختراق النص القرآنى^(١).

ومهما يكن من شىء فإن الموقف الحدائى الذى يرى القول بنسخ التلاوة دون الحكم يروم الوصول من خلال إلى ذلك إلى أن القرآن كتاب لعبت به يد الزمن، وأنه لم يصلنا كاملا كما يدعى ذلك المسلمون !!!؟

والموقف الحدائى الذى يرفض القول بالنسخ يروم من وراء ذلك إلى بيان أن النص القرآنى غير ملزم إلا لزمانه، وأن الأحكام تتغير بتغير الواقع؛ فالواقع عند الحدائين هو الأصل، والنص تابع له أما فكرة النسخ عند المسلمين فهى تثبت سلطة النص بحيث لا ينسخ النص السابق إلا نص لاحق.

أما الحدائون فيرون فى الواقع مسوغا لنسخ النص، أو إلغائه^(٢).



(١) انظر النص القرآنى أمام إشكالية البنية والقراءة، ص ٣٩٢ وما بعدها مرجع سابق.

(٢) انظر الحدائى وموقفها من السنة، ص ٣٢٦ مرجع سابق.

المبحث الثالث

نسخ الحكم دون التلاوة

هذا هو النوع الثالث من أنواع النسخ وهو يعنى أن ينزل قرآن على النبي (ﷺ) فيتلوه على صحابته ثم يعملون بمقتضاه، وبعد ذلك يرفع الحكم ويبقى النص متلوا في المصاحف وهذا النوع من النسخ بهذا المعنى أجمعت عليه الأمة يقول الإمام أبو بكر بن العربي: (يجوز نسخ الحكم مع بقاء التلاوة إجماعاً ويجوز نسخ التلاوة مع بقاء الحكم عندنا خلافاً للمعتزلة)^(١) وهكذا فإن هذا النوع من النسخ هو المعنى عند القول بالنسخ إلا عند من ينكر النسخ أصلاً ذلك أن هذا النوع وارد في القرآن الكريم؛ فالآية المنسوخة ثبتت قرآنيته بالتواتر وما زالت متلوة في المصحف والآية الناسخة كذلك.

ومن الأمثلة الدالة على هذا النوع من النسخ ما يلي

١- حبس الزانيات في البيوت، والإيذاء باللسان والضرب للزناة كما ورد في قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَأْتِيَنَّ الْفُجْحَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ وَالَّذَانِ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَعَادُوا وَهُمْ أَفَان تَابُوا وَأَصْلَحُوا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿١٦﴾﴾^(٢) فهاتان الآياتان نسخ حكمهما بقوله تعالى:

(١) المحصول في أصول الفقه القاضى، أبو بكر بن العربي، ص ١٤٦ تحقيق: حسين على اليدري وآخرين، دار البيارق عمان ١٩٩٩م، وانظر مسلم الثبوت ج ٢ ص ٨٦، وانظر المنحول من تعليقات الأصول للإمام الغزالي ص ٣٩٢ تحقيق: د. حسن هيتو، دار الفكر المعاصر، بيروت لبنان ط ٣ ١٩٩٨هـ ١٤١٩م.

(٢) النساء آية ١٥-١٦.

﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ...﴾ (٢) ﴿١﴾
 قال ابن عباس: كان الحكم كذلك، حتى أنزل الله سورة النور فنسخها بالجلد،
 أو الرجم. وكذا روي عن عكرمة، وسعيد بن جبير، والحسن، وعطاء الخراساني،
 وأبي صالح، وقتادة، وزيد بن أسلم، والضحاك: أنها منسوخة. وهو أمر متفق
 عليه (٢).

٢- عدة المرأة المتوفى عنها زوجها كانت حولا بموجب قوله تعالى:
 ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفَوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَّتَعًا إِلَى
 الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ...﴾ (٣) ﴿٤﴾ ورد في تفسير ابن كثير مانصه: (قال الأكثرون:
 هذه الآية منسوخة بالتى قبلها وهي قوله: ﴿...يَتَرَيَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ
 وَعَشْرًا...﴾ (٤) ﴿٥﴾

٣- التكليف بأن يثبت المجاهد أمام عشرة في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ
 حَرِيصٌ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ
 مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ (٦) ﴿١﴾ نسخ هذا
 الحكم بالآية التى تليها: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ
 مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ
 الصَّابِرِينَ﴾ (٦) ﴿٢﴾

(١) النور من الآية ٢.

(٢) انظر تفسير القرآن العظيم ابن كثير ج ٢ ص ٢٣٣ وما بعدها مرجع سابق.

(٣) البقرة من الآية ٢٤٠.

(٤) البقرة من الآية ٢٣٤.

(٥) تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٦٥٨ مرجع سابق.

(٦) الأنفال آية ٦٥.

الصَّابِرِينَ ﴿٦٦﴾ (١) يروى ابن كثير (عن ابن عباس في هذه الآية قال: كتب عليهم ألا يفر عشرون من مائتين، ثم خفف الله عنهم، فقال: {الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا} فلا ينبغي لمائة أن يفروا من مائتين (٢).

٤- تقديم الصدقة قبل الكلام مع النبي (ﷺ) كما في قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ جُودِكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٣﴾ (٣) نسخ هذا الحكم بالآية التي تليها: ﴿ءَأَسْفَقْتُمْ أَن تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ جُودِكُمْ صَدَقَاتٍ فَاذْ لَمَّا تَقَعُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ؕ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾ (٤) يقول ابن كثير: (فنسخ وجوب ذلك عنهم وقد قيل: إنه لم يعمل بهذه الآية قبل نسخها سوى علي بن أبي طالب، (ﷺ) (٥) وأنت ترى من خلال هذه الأمثلة أن هذا النوع من النسخ - نسخ الحكم مع بقاء التلاوة واقع لا محالة ولا سبيل لإنكاره، حيث إن الآيتين الناسخة والمنسوخة متواترتان، فهما في رتبة واحدة، ومازلتا باقيتين في المصحف يتعبد بتلاوتهما، فالآية حتى تنسخ لا بد أن يثبت كونها آية متواترة أولاً حتى تنسخ بآية متواترة، ومادامت كل الأخبار الصحيحة المنسوبة لبعض الصحابة أخبار آحاد فلا ترقى إلى رتبة المتواتر حتى يثبت بها قرآن. وليس في نسخ الحكم دون التلاوة ما قيل إنه يستلزم البداء على الله حيث إن المولى سبحانه رفع تعلق المكلف بالحكم رحمة به، ولم

(١) الأنفال آية ٦٦.

(٢) تفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٨٧ مرجع سابق.

(٣) المجادلة آية ١٢.

(٤) المجادلة آية ١٣.

(٥) تفسير القرآن العظيم ج ٨ ص ٥٠ مرجع سابق.

يرتفع كلام المولى، أو يفقد منه شيء. بل إن نسخ الحكم مع بقاء التلاوة فيه حكم متعددة منها

- ١- مراعاة مصالح العباد بتشريع ما هو أنفع لهم في دينهم ودنياهم.
- ٢- التطور في التشريع حتى يبلغ الكمال.
- ٣- اختبار المكلفين باستعدادهم لقبول التحول من حكم إلى آخر ورضاهم بذلك.

٤- اختبار المكلفين بقيامهم بوظيفة الشكر إذا كان النسخ إلى أخف، ووظيفة الصبر إذا كان النسخ إلى أثقل^(١) ومع الإقرار بهذا النوع من النسخ - نسخ الحكم مع بقاء التلاوة - إلا أن هنا سؤالاً يجب طرحه هل الآيات المنسوخة والتي مازالت باقية في المصحف آيات معطلة المعنى يتلوها المؤمنون للتبرك المحض فحسب؟

وحتى نجيب عن هذا السؤال إجابة صحيحة لا بد من وقفة تأمل وتدبير في قوله تعالى: ﴿* مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾^(٢) حيث إن هذه الآية الكريمة فيها قراءات متواترة فقد (قرأ ابن عامر ما ننسخ من آية بضم النون وكسر السين بمعنى ما ننسخك يا محمد ثم حذف المفعول من النسخ ومعناه ما أمرك بنسخها أي بتركها تقول نسخت الكتاب وأنسخت غيري أي حملته على النسخ.

(١) الأصول من علم الأصول، محمد بن صالح العثيمين، ص ٥٦ دار ابن الجوزي، ط ١-

١٤٢٦هـ.

(٢) البقرة آية ١٠٦.

وقرأ الباقون ما ننسخ بفتح النون والسين من نسخ إذا غير الحكم وبدل يقول نسخ الله الكتاب ينسخه نسخا وهو أن يرفع حكم آية بحكم أخرى قال ابن عباس ما ننسخ من آية أي ما نبطل من حكم آية بحكم آخر.

قرأ ابن كثير وأبو عمرو أو ننسأها أي نوخر حكمها وحجتها أن ذلك من التأخير فتأويله ما ننسخ من آية فنبدل حكمها أو نوخر تبديل حكمها فلا نبطله نأت بخير منها ويكون المعنى ما نرفع من آية أو نوخرها فلا نرفعها وقرأ الباقون أو ننسأها بضم النون^(١) وبالنظر في معاجم اللغة تبين أن كلمة نُنْسِئُهَا على هذه القراءة المتواترة مأخوذة من النسيان على اعتبار أن المصدر أصل المشتقات (والنسيان مشترك بين معنيين: أحدهما ترك الشيء على ذهول وغفلة وذلك خلاف الذكر له والثاني الترك على تعمد وعليه ﴿... وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ...﴾^(٢) أما القراءة الأخرى المتواترة ننسأها فالمعنى (نسأ الأمر أخره، ونسأته فانتسأ أي تأخر^(٤)) وعليه فيكون معنى القراءة الأولى ننسأها الترك، ومعنى القراءة الثانية ننسأها التأخير فما هو القدر المشترك بين الترك والتأخير؟ والذي أراه أن النسيان ترك مطلق، وأن التأخير ترك مؤقت وبالتالي تكون قراءة ننسأها موضحة للمراد من قراءة ننسأها، والقراءات يفسر بعضها بعضا، ومن ثم فيكون الترك مؤقتا لعدم توافر الشروط التي يجب توافرها حتى تنزل الآية على الواقع ولذا (جاءنا الإمام الزركشي في البرهان ثم من بعده الإمام السيوطي في الإتيان بنظرية جديدة يفسران فيها قوله تعالى: (أَوْ نُنْسِئُهَا) أي نوخرها، والنسء التأخير

(١) حجة القراءات، عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، ص ١٠٩ - ١١٠ تحقيق: سعيد الأفغانى ط ٢ - ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م.

(٢) البقرة من الآية ٢٣٧.

(٣) المصباح المنير، الفيومي ج ٢ ص ٦٠٤ وانظر تاج العروس ج ٤٠ ص ٨١، وانظر أساس البلاغة، الزمخشري ص ٦٣١.

(٤) المرجع السابق ص ٦٢٩.

كما هو معلوم من لغة العرب. وهذه النظرية تقول إن كثيرا من الآيات التي يظن بعضهم أنها منسوخة هي ليست كذلك؛ بل لها شروط متى توفرت هذه الشروط كان حكمها ساريا، وإذا فقدنا شرطا من هذه الشروط أجلنا حكمها إلى الوقت المناسب^(١) وهذا النظرية تحل ما يمكن أن يتهم به القرآن من أن به آيات معطلة؛ فالمسألة ليست راجعة إلى الآية، وإنما راجعة إلى الشروط التي يجب أن تتحقق حتى تطبق الآية تطبيقا صحيحا فمثلا عندما يكون المسلمون مستضعفين كحالهم في الحبشة يوم ذاك يكون شعارهم (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ)^(٢) أما عندما تكون السيادة بأيديهم فعليهم حفظ كليات الشريعة، وتأديب من يخرج على النظام^(٣) يقول (ﷺ): (انصر أخاك ظالما أو مظلوما). قالوا يا رسول الله هذا ننصره مظلوما فكيف ننصره ظالما؟ قال (تأخذ فوق يديه)^(٤) (هذه هي نظرية "النساء" أي أن الآيات ليس فيها ناسخ ومنسوخ وأنها كلها للهداية، وأن أي واحدة منها تصلح لحال من الأحوال)^(٥) وإلى ذات هذا المعنى ذهب الدكتور/ عبدالصبور شاهين^(٦) حيث يقول: (لا بد أن نعترف إلى أن المواضع المقول فيها بالنسخ، قد تحتوى من المعانى والأحكام ما لا يزال قيما يفيد الحياة والمجتمع فالقول

(١) وقال الإمام ص ٨١ مرجع سابق.

(٢) الكافرون آية ٦.

(٣) انظر المرجع السابق ٨١ وما بعدها.

(٤) رواه البخاري في صحيحه كتاب: المظالم والغصب، باب: أعن أخاك ظالما أو مظلوما (١٢٨/٣) حديث رقم (٢٤٤٤).

(٥) وقال الإمام ص ٨٢ مرجع سابق.

(٦) عبد الصبور شاهين (١٨ مارس ١٩٢٩ - ٢٦ سبتمبر ٢٠١٠م ١٧ شوال ١٤٣١ هـ)، مفكر إسلامي مصري ومن أشهر الدعاة الإسلاميين في مصر والعالم الإسلامي، خطيب مسجد عمرو بن العاص أكبر وأقدم مساجد مصر سابقا، له عدة مؤلفات منها المفصل لآيات القرآن في عشر مجلدات انظر الموسوعة الحرة.

بنسخه هو إيقاف لنصوص ذات أثر عميق فى سير العقيدة وتدرجها التربوى ولتأخذ على ذلك مثالا واحدا فقد قيل إن قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرَضٌ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ (١) منسوخ بالآية التالية التى تقول: ﴿أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (٢) والظاهر من تتابع الآيتين على هذا النحو قد يدل على صواب القول بالنسخ، ولكن تأمل معناها قد يدل على أنه لا ضرورة لذلك، فليس مستحيلا أن يثبت الفرد لعشرة والمائة لألف ولئن كان ذلك ليس واردا كثيرا فإنه لو حدث لكان موقفا رائعا، وعملا بطوليا لا يأباه القرآن، ولا يستبعده الدين فلا ضرورة للقول بالنسخ، وإنما يستفاد من كل نص بحسب الظروف التى تتعرض لها الجماعة المؤمنة.

ولذلك نستطيع الجزم بأن القرآن كله موضوع للإيمان، وللعمل بمقتضاه حسب الوسع والطاقة دون إعنات، أو تعسير ﴿لَا يَكُفُّ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا...﴾ (٣) ودون تعطيل لبعض نصوصه التى نزلت دائما علجا لمواقف بشرية يتوقع أن تتكررين حين، وآخر وفى مكان أو آخر، وبمناسبة وأخرى (٤).

وبهذه النظرية المستندة إلى بعض القراءات المتواترة تكون الآيات المنسوخة آيات غير معطلة، وأنه يمكن اللجوء إليها؛ إذا توافرت الشروط التى تمكن من تطبيق الآيات المنسوخة تطبيقا صحيحا.

(١) الأنفال آية ٦٥.

(٢) الأنفال آية ٦٦.

(٣) البقرة من الآية ٢٨٦.

(٤) تاريخ القرآن، د. عبدالصبور شاهين، ص ٣٣، نهضة مصر ط ٣ - ٢٠٠٧هـ.

الخاتمة

- ١- إن النسخ له معان متعددة في لغة العرب منها الإبطال والإزالة، ومنها نقل الشيء تقول نسخت الكتاب أي نقلته، وعلى إثر تعدد معاني النسخ في اللغة تعددت أيضا تعريفات الأصوليين للنسخ وإن كان يمكن القول أن تعريفات الأصوليين لا تخرج عن كون النسخ رفعا للحكم أو إبطالا له بحكم متراخ عنه
- ٢- أما الحدائون فيرون أن معاني النسخ في اللغة متناقضة حيث إن النسخ قد يكون بمعنى الإبطال أو النقل، والأول محق والثاني إبقاء وهذا يدل على مستوى متواضع في اللغة لم يستطع صاحبه التفريق بين الاستعمال الحقيقي، والاستعمال المجازي.
- ٣- أما عن تعريف الحدائين للنسخ فمنهم من ذهب إلى أن النسخ بالمعنى الأصولي محض اختراع من الأصوليين، اضطروا إليه حتى يستطيعوا التعامل مع الكم الهائل من الآيات المتناقضة!!! ومنهم من ذهب إلى أن النسخ هدم للمطلق، وفتح للمغلق الخ، ولا يخفى مراد هؤلاء.
- ٤- أما عن أدلة وقوع النسخ فقد تباينت المواقف حتى في المدرسة الواحدة فمن الأصوليين من يرى أن النسخ واقع بين الشرائع وفي الشريعة الواحدة، ومنهم من ذهب إلى أنه لا نسخ في القرآن؛ لأن النسخ ضرب من الباطل، والقرآن منزه عن ذلك، ومنهم من يرى إلى أن النسخ متوجه للآيات الحسية التي لم يؤمن بها السابقون غالبا. وأما الحدائون فمنهم من أقر بوقوع النسخ ولكنه يدعو لاستمراره حتى بعد وفاة النبي (ﷺ)، ومنهم من ذهب إلى أن النسخ واقع في أم الكتاب وليس في القرآن ومنهم من ذهب إلى أن النسخ متوجه إلى الآية الحسية كما قيل من قبل.

٥- أما عن أنواع النسخ فإن نسخ التلاوة والحكم، أو التلاوة دون الحكم هما محل نزاع بين العلماء منهم من أجاز اعتمادا على بعض آثار صحت عن الصحابة، ومنهم من منع لأن هذه الآثار على الرغم من النزاع حول فهمها إلا أنها أخبار آحاد لا تصل إلى رتبة أن يثبت بها قرآن وهذا الرأي الأخير هو الأولى بالقبول لأن البحث العلمي الموضوعى ينتهى إليه وحتى لا نفتح باب شر على الأمة اعتمادا على بعض مرويات متكلم فى سندها ومنتها، ولهذا فإن الحدائين رأوا فى نسخ التلاوة والحكم، أو التلاوة دون الحكم فرصة سانحة من أجل الإجهاز على مصداقية القرآن الكريم وتواتره.

٦- أما عن نسخ الحكم دون التلاوة فإن هذا النوع من النسخ هو المجمع عليه إلا عند من ينكر النسخ أصلا، وهو واقع فى القرآن ولاسيلى إلى إنكاره؛ لأن الآية الناسخة والمنسوخة قد ثبتت قرآنيتهما بالتواتر، ومازالتا باقيتين فى المصحف، يتعبد بتلاوتهما، وأن هذا النوع من النسخ يدل على رحمة الله بعباده، وعلى تدرج الشريعة، وليس فيه ما يستلزم القول بالبداء، وأن كتاب الله لم يفقد منه شىء.

٧- ومع هذا كله فإن الآيات المنسوخة ليست معطلة، وإنما يمكن تطبيق هذه الآيات إذا تحققت جملة من الشروط يمكن معها تطبيق الآية المنسوخة على وجهها الصحيح كما سبق بيان ذلك.

٨- ومهما يكن من شىء فلا بد من نقد داخلى لبعض قضايا التراث الشائكة، ووضعها على بساط البحث العلمى النزىة حتى لانترك الفرصة لأصحاب القلوب المريضة، والذين يتربصون بالأمة الدوائر أن يطعنوا الأمة فى أقدس

ما تؤمن به إلا والقرآن الكريم الذي تعهد الله بحفظه فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (١).

وفي النهاية فإن الموضوعات التي أراها جديرة بالدراسة هي هذه الموضوعات التي تعالج بحكمة وموضوعية نقاط التماس مع الأفكار الحداثية حتى يتسنى للدعاة معرفة وجه الحق في هذه النقاط الشائكة، وحتى يتمكنوا من اجتياز هذه المناطق الملغومة بقدرة وأمان.

ومن هذه الموضوعات مايلي:

- ١- القرآن الكريم بين الفرق الغالية والحداثيين دراسة مقارنة.
- ٢- قضية الوحي عند الحداثي محمد أركون دراسة نقدية.

وانته الموفق والمهادي إلى سواء السبيل

وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا ومولانا

محمد وعلى آله وصحبه وسلم



المراجع والمصادر

أولاً: القرآن الكريم

- ١- الإتيقان فى علوم القرآن، الإمام جلال الدين السيوطى، الهيئة العامة المصرية للكتاب، ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م.
- ٢- الإحكام فى أصول الأحكام، على بن أحمد بن حزم الأندلسى، دار الحديث، ١٤٠٤هـ.
- ٣- الإحكام فى أصول الأحكام، على بن محمد الأمدى، تحقيق الشيخ: عبد الرزاق عفيفى، دار الصيمعى، ط ١ - ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- ٤- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن على بن محمد الشوكانى، تحقيق: أحمد عزو، دار الكتاب العربى، ط ١ - ١٩٩٩م.
- ٥- الأصول من علم الأصول، محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزى، ط ١ - ١٤٢٦هـ.
- ٦- إعجاز القرآن والبلاغة النبوية، مصطفى صادق الرافعى، دار الكتاب العربى، بيروت لبنان، ط ٢ - ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م.
- ٧- الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن على الزركلى، الناشر: دار العلم للملايين، ط ١٥.
- ٨- الآيات المنسوخة فى القرآن الكريم، د. عبدالله بن محمد الأمين الشنقيطى، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- ٩- البرهان فى علوم القرآن، بدر الدين الزركشى، تحقيق: محمد أبى الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي، ط ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م.

- ١٠- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، باب نسخ دار الهداية.
- ١١- تاريخ القرآن، د. عبدالصبور شاهين، نهضة مصر، ط٣- ٢٠٠٧هـ.
- ١٢- تاريخية الفكر العربي الإسلامي، د. محمد أركون، ترجمة: هاشم صالح - مركز الإنماء القومي، بيروت ط٢- ١٩٩٦م.
- ١٣- التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، الطبعة التونسية، دار سحنون للنشر والتوزيع، ١٩٩٧م.
- ١٤- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد رضا، الهيئة العامة المصرية للكتاب ١٩٩٠م.
- ١٥- تفسير القرآن العظيم، الإمام: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ١٦- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير جعفر الطبري، تحقيق الشيخ: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ١٧- الجامع الصحيح المختصر، الإمام محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ - تحقيق: د. مصطفى ديب البغا ١٩٨٧م.
- ١٨- الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم الإمام، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن هشام القرظي، الناشر: دار الجيل بيروت.
- ١٩- جدلية الخطاب والواقع، يحيى محمد، مؤسسة الانتشار العربي ٢٠٠٩م.

- ٢٠- حجة القراءات، عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، تحقيق: سعيد الأفغانى
ط ٢- ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م.
- ٢١- الحداثة وموقفها من السنة، د. الحارث فخرى عيسى عبدالله، دار السلام
ط ١٣٠١٣م.
- ٢٢- ذوق الحلاوة ببيان امتناع نسخ التلاوة، عبدالله بن محمد بن الصديق
الغمارى، دار الإمام النووى، ط ١- ٢٠٠٨م.
- ٢٣- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن
حنبل، الإمام: عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسى، تحقيق: د. شعبان
محمد إسماعيل الريان، للطباعة والنشر ط ٢- ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٢٤- السلسلة الضعيفة، الشيخ: محمد ناصر الدين الألبانى، مكتبة المعارف
ط ١.
- ٢٥- سند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) وأقواله على أبواب
العلم الإمام ابن كثير، تحقيق: عبد المعطي قلجعي، دار الوفاء، المنصورة
ط ١٤١١هـ.
- ٢٦- شرح مشكل الآثار أبوجعفر أحمد بن محمد الطحاوى، تحقيق: شعيب
الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ط ١- ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ٢٧- فتح البارى شرح صحيح البخارى، الإمام: ابن حجر العسقلانى، دار
المعرفة، بيروت ١٣٧٩هـ.
- ٢٨- فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت، للعلامة: عبد العلى محمد بن نظام
الدين السهالولى، تحقيق: عبدالله محمود محمد، دار الكتب العلمية، بيروت
ط ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٢٩- الكتاب والقرآن، محمد شحرور، الأهالى للطباعة والنشر والتوزيع.

- ٣٠- كيف نتعامل مع القرآن، الشيخ: محمد الغزالي، مدارسها أجزاها عمرو عبيد حسنة، طبعة نهضة مصر، ط٧-٢٠٠٥م.
- ٣١- لسان العرب جمال الدين ابن منظور، تحقيق: عبدالله علي الكبير وآخرين، دار المعارف.
- ٣٢- المحصول في أصول الفقه القاضي أبوبكر بن العربي، تحقيق: حسين علي البدرى وآخرين، دار البيارق عمان.
- ٣٣- المدخل لدراسة القرآن الكريم، محمد محمد أبو شهبة، ص٣٣٥، مكتبة السنة القاهرة، ط٢-١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ٣٤- المستصفي في علم الأصول، الإمام الغزالي تحقيق: محمد عبدالسلام عبدالشافي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٣هـ.
- ٣٥- مفهوم النص دراسة في علوم القرآن، نصر حامد أبو زيد، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء المغرب، ط١-٢٠٠٤م.
- ٣٦- ملنقط جامع التأويل لمحكم التنزيل، لأبي مسلم الأصفهاني جمعه سعيد الأنصاري الهندي، طبع بمدينة كلكتا المحروسة، بمطبعة البلاغ ١٣٣٠هـ.
- ٣٧- من الاجتهاد إلى نقد العقل الإسلامي، د. محمد أركون، ترجمة هاشم صالح، دار الساقي ط١-١٩٩١م.
- ٣٨- من النص إلى الواقع محاولة لإعادة بناء علم أصول الفقه، الدكتور: حسن حنفي، الهيئة العامة المصرية للكتاب.
- ٣٩- منهاج الوصول إلى علم الأصول، الإمام: ناصر الدين البيضاوي، تحقيق د. شعبان محمد إسماعيل، دار ابن حزم للطباعة والنشر، بيروت لبنان ط١-٢٠٠٨م.

- ٤٠- المنهاج شرح صحيح مسلم، بن الحجاج الإمام يحيى بن شرف الدين النوى، دار إحياء التراث العربى، بيروت ط ٢- ١٣٩٢هـ.
- ٤١- النبأ العظيم، د. محمد عبدالله دراز، دار الثقافة، الدوحة ط ١٩٨٥م.
- ٤٢- النبوة من علم العقائد إلى فلسفة التاريخ محاولة فى إعادة بناء العقائد، د. على المبروك، دار التنوير.
- ٤٣- النسخ عند الأصوليين، د. على جمعة، نهضة مصر، ط ١- ٢٠٠٥م.
- ٤٤- النسخ فى القرآن الكريم دراسة تشريعية تاريخية، د. مصطفى زيد دار الوفاء للطباعة والنشر، ط ٣- ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
- ٤٥- النص القرآنى أمام إشكالية البنية والقراءة، د. طيب تيزينى، دار الينايع دمشق ١٩٩٧م.
- ٤٦- نظرات فى القرآن، الشيخ محمد الغزالي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ٢٠٠٥م.
- ٤٧- نظرية النسخ فى الشرائع السماوية، د. شعبان محمد إسماعيل- دار السلام للطباعة والنشر، ط ١- ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٤٨- وقال الإمام المبادئ العظمى، الدكتور: على جمعة، الوابل الصيب الطبعة الأولى ٢٠١٠م.



فهرس الموضوعات

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ٧ | المقدمة |
| ٩ | الفصل الأول: حقيقة النسخ وأدلة وقوعه |
| ١١ | المبحث الأول: حقيقة النسخ |
| ١١ | • حقيقة النسخ في اللغة |
| ١٤ | • حقيقة النسخ عند الأصوليين |
| ١٤ | • تعريف الإمام الغزالي |
| ١٤ | • تعريف الإمام البيضاوي |
| ١٦ | • حقيقة النسخ عند الحدائين |
| ١٧ | • تعريف نصر حامد أبوزيد |
| ١٧ | • تعريف محمد أركون |
| ١٧ | • الرد على محمد أركون |
| ١٨ | • التعريف الوظيفي للنسخ عند الحدائين |
| ١٩ | • الفرق بين النسخ والتخصيص |
| ٢٠ | • الفرق بين النسخ والاستثناء |
| ٢١ | المبحث الثاني: أدلة وقوع النسخ |
| ٢١ | الأدلة من القرآن الكريم |
| ٢٢ | القول الأول: النسخ واقع بين الشرائع وفي الشريعة الواحدة |
| ٢٤ | القول الثاني: لانسخ في القرآن الكريم |
| ٢٦ | أدلة أبي مسلم الأصفهاني والرد عليها |
| ٢٨ | القول الثالث: الآية بمعنى المعجزة الحسية |

- ٣١ موقف الحدائين من أدلة ثبوت النسخ ووقوعه
- ٣١ القول الأول: أن النسخ ثابت ويجب أن يستمر
- ٣٥ القول الثاني: النسخ واقع في أم الكتاب
- ٣٧ القول الثالث: الآية بمعنى العلامة
- ٤١ الفصل الثاني: أنواع النسخ
- ٤٣ المبحث الأول: نسخ التلاوة والحكم معا
- ٤٩ موقف العلماء منه
- الفريق الأول: الذى يقول بنسخ التلاوة والحكم معا وأدلته
- الفريق الثاني: الذى ينكر نسخ التلاوة والحكم معا
- الأدلة من النقل
- الأدلة من العقل
- موقف الحدائين من نسخ التلاوة والحكم معا
- حديث أبى موسى الأشعري (رضي الله عنه) ومناقشته
- النسخ عملية تتم من داخل النبي (صلى الله عليه وسلم) والرد على ذلك
- هناك قصدية فى عملية اختراق النص القرآنى
- النسخ وتاريخية النص
- ٥٦ المبحث الثاني: نسخ التلاوة دون الحكم
- تعريفه وموقف العلماء منه
- الفريق القائل بنسخ التلاوة دون الحكم وأدلته
- الفريق المنكر لنسخ التلاوة دون الحكم وأدلته
- مخاطر القول بنسخ التلاوة دون الحكم
- ٦٥ موقف الحدائين من نسخ التلاوة دون الحكم

| | |
|----|--|
| ٦٧ | نسخ التلاوة دون الحكم يقدر في أزيلية النص نسخ التلاوة دون الحكم اختراق للنص القرآني المبحث الثالث: نسخ الحكم دون التلاوة تعريف وإجماع الأمة عليه الأمثلة الدالة عليه من القرآن الكريم حبس الزانيات عدة المتوفى عنها زوجها ثبات المجاهد أمام عشرة من الكفار تقديم الصدقة بين يدي الكلام مع النبي (ﷺ) الحكمة من هذا النوع من النسخ هل في القرآن آيات معطلة نظرية النساء |
| ٧٤ | الخاتمة |
| ٧٧ | فهرس المراجع |
| ٨٢ | فهرس الموضوعات |

